

16 - حكم قضاء الصلاة لمريض السرطان بعد وفاته لشيخ صالح

بن محمد اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول بان والدته اصببت بمرض السرطان والعياذ بالله. وانها كانت خلال هذا المرض لما ازداد عليها اه تصرخ وتتقلب يمينا شمالا وقد ماتت بعد ذلك بقليل لكنها خلال اشتداد المرض لم تؤدي الصلوات التي كانت عليها. فهل لي يا فضيلة - [00:00:00](#)

شيخ انا اقضي عنها الصلوات التي لم تصلها وانا لا اعلم عدد الايام التي تركت فيها الصلاة ام ان هناك كفارة في دنيا افادكم الله نسأل الله جل وعلا ان يرحم ويغفر لموتى المسلمين - [00:00:20](#)

وان يتجاوز عنهم. الانسان اذا مرض وكان في حالة مرض مرهق شاغل قد يعجز عن ان يغلب نفسه لعبادته ورحمة الله جل وعلا اوسع مما نتصور اما قضاء العبادات عن الاموات - [00:00:37](#)

فان الصلاة لا يصلي احد عن احد والعبادات البدنية لا يقوم احد بالشئ منها عن احد الا في حدود ما اذن به الشارع والشارع عندما ورد منه الاذن بالصيام من مات وعليه صوم - [00:00:58](#)

قام عنه وليه واذن في الحج والعمرة فما كان في الشرع ما نص فيه على جواز قيام المرء به عن ميتة او العاجز عجزا مؤبدا عنه جاز. وما لم يدخل في الشرع فالاصل ان العبادات توقيفية - [00:01:17](#)

ولا يقوم احد باداء شئ منها الا في ما جاء النص بالاذن به ووالدتك على ما ذكرت ان شاء الله لا شئ عليها فيما حصل عندما شعرت مرضها الذي ذكرت وانما تكثر انت - [00:01:38](#)

وذووها من الدعاء لها واذا تصدقتم عنها فان ذلك ينفعها والله اعلم. اثابكم الله - [00:01:57](#)